

مقومات الاقتصاد الاسلامي في زمن تحديات كوفيد 19 كورونا

محمد إبراهيم علي الحماشي*

الملخص:

تعني الدراسة بتسليط الضوء على تحديات كورونا في عصرنا هذا من خلال تنزيل النظام الاقتصادي الاسلامي وما فيه من ميزات متماسكة الاطراف قابلة للإفادة والعمل في نطاق ووجوه الاستثمار وانواع التجارات وأوجه المكاسب الأخرى، التي ترفد الخزينة المالية للدولة المسلمة بما يساهم في تنامي سلم الاقتصادي المالي، وهذا يتطلب الفهم السليم لوجوه الاكتساب التي نصبها الشارع الحكيم، ومن ثم الوضع السليم لتأسيس القواعد العصرية التي تتماشى مع التقدم العصري في المجالات كافة بما تتلائم مع روح وقواعد الاسلام واصوله كذلك سلطت الدراسة الضوء على ايجاد الحلول الجذرية في مواسم الأوبئة والجوائح، وهذا يستدعي حصول مطالب عديدة منها متعلقة بكيفية التعامل معه زمن وباء كوفيد 19 كورونا المستجد من خلال ضعف الاقتصاد العالمي وتهاوي اركانه

فيظهر هنا أهمية العناية بأساسيات الاقتصاد الاسلامي والعمل الدؤوب في عقد المؤتمرات والندوات النافعة التي تساهم في رفد السوق وتنميته ورفع نسبة العمل وتقليل نسبة البطالة بما يزيد العمل ويحفز النمو التجاري في السوق مع ملاحظة أن الأوبئة أزمته طارئة وحلولها تحتاج الى نسبة مساحة علمية وفق معايير أصولية من صحة التقنين والترشيد في جانب الانفاق المالي وتنشيط سبل التجارة العامة التي تحتاجها الاسواق العالمية مع مراعاة حسن التدبير في صياغة الابحاث الحديثة والرصينة التي لها أعظم الأثر في الإصلاح والصلاح ضمن قالب النظام الاقتصادي الاسلامي مع وجوب الاستفادة من تجارب المجتمعات في اسواقها وتمحيص موارد الضعف والقوة فيها مع اعتبار الشواهد التاريخية أن الاقتصاد الاسلامي قد عالج قضايا اقتصادية قديمة الزمن متجاوزا لعقباتها وتماسك لأصول نظامه بما ينسجم مع ظروف المجتمع وتطلعاته وتوصل الدراسة الى توسيع القاعدة المعرفية لعلماء الاقتصاد والباحثين والمتخصصين له لتبادل العلوم والمعارف والخبرات بما يكون لها اعظم الأثر والفائدة لتلافي كل آثار جائحة كورونا 19المستجد.

الكلمات المفتاحية: قوة نظم الاقتصاد الاسلامي، أسباب القيام به، نتائجه الايجابية، سبل مجاوزة الأوبئة، قاعدة المعرفة وتوسيع تبادل العلوم الاقتصادية بين الخبراء.

Abstract

The title of the research: ((The fundamentals of the Islamic economy in the time of the challenges of Covid 19 Corona)). The study aims to shed light on the challenges of Corona in our time by downloading the Islamic economic system and its coherent features that can benefit and work within the scope and aspects of investment, types of trade and other aspects of gains, which supplement the financial treasury of the Muslim state, which contributes to the growth of the economic and financial ladder. This requires a proper understanding of the aspects of acquisition set up by the wise legislator, and then the proper situation for the establishment of modern rules that are in line with modern progress in all fields in a manner that is consistent with the spirit and rules of Islam and its origins. Many of them are related to how to deal with it in the time of the new Covid 19 epidemic, through the weakness of the global economy and the collapse of its pillars It shows here the importance of paying attention to the basics of the Islamic economy and

* طالب دكتوراه؛ muhmadibrahim093@gmail.com

hard work in holding beneficial conferences and seminars that contribute to the supply and development of the market, raising the rate of work and reducing the unemployment rate in a way that increases work and stimulates commercial growth in the market, noting that epidemics are an emergency crisis and their solutions need a proportion of scientific space in accordance with fundamentalist standards from The correctness of rationing and rationalization in the aspect of financial spending and revitalizing the means of general trade needed by global markets, taking into account good management in formulating modern and sober research that has the greatest impact on reform and righteousness within the template of the Islamic economic system, with the necessity of benefiting from the experiences of societies in their markets and examining the resources of weakness and strength in them with Consider historical evidence The Islamic economy has dealt with old-time economic issues, bypassing their obstacles and coherence to the origins of its system in line with the conditions and aspirations of society.

Keywords: The strength of Islamic economic systems, the reasons for doing it, its positive results, ways to overcome epidemics, the knowledge base and the expansion of the exchange of economic sciences among experts.

المقدمة:

الحمد لله الذي خلق العباد، وأوجد معهم أسباب الرزق وسبل النمو والنماء، فسخر لهم من بركات الأرض ما يكون سببا لسعادتهم واكتمال حياتهم، والصلاة والسلام على من بعث بالعلم والمعرفة، وحث الناس على التوكل التام، مع السعي بأخذ أسباب الرزق وجلب المعاش.

أما بعد: فإن من المواضيع التي تأخذ حيزها الوافي في الاقتصاد العالمي عموماً، والاقتصاد الإسلامي خصوصاً، وما يتصل بنظرة الاقتصاد الإسلامي أيام الجوائح والأوبئة، كمثل هذه الأيام وما يمر بالعالم كله من اجتياح كوفيد19 كورونا المستجد، ووسائل التحدي له، ومن ثم الحفاظ على قواعد الاقتصاد الإسلامي من جهة الحفاظ على أسسه وما يكون به تلبية لحاجات الفرد ومتطلبات المجتمع.

الهدف من الدراسة: يهدف الباحث من خلال دراسته الى ابراز الجوانب المشرقة لقوة وصلابة الاقتصاد الإسلامي من خلال تنوع موارده وأصاله معدنه وقوة رسوخه في مجاوزة العقبات والازمات والجوائح الحادثة من خلال تسليط الضوء على جودة مقوماته الاصلية.

أهمية الموضوع: تتضح أهمية الموضوع من خلال أمرين:

1- ان الاقتصاد الإسلامي روحه وجوهره مستمد من الوحي الرباني وهو عالم بما يصلح للناس من متطلبات وحاجيات في وجوه الكسب والمتاجرة وجني الأرباح على اختلاف الزمان بثتى اوقات الرخاء واوقات العسر فهذا حري بالباحثين أن يعتنوا على افراد بحوث تستقصي شواهد وحجج الاقتصاد الإسلامي على تلبية طموح المستفيدين ولتحقيق رغبات الشعوب.

2- الحاجة الشديدة في مثل هذه الايام الى ايجاد بدائل وطرق تكون معينة على تجاوز بدائل وطرق معينة على تجاوز تحديات كوفيد19 كورونا المستجد ضمن النظرة الاقتصادية الإسلامية الواسعة معالمها.

اسباب اختيار الموضوع: من أعظم اسباب اختيار هذا الموضوع بالبحث والنظر وطرحه

لمناقشته وبسطه ضرورة للناس الى اقتصاد متماسك لا تنخرم عقده ولا يتعرض للانهييار في ايام الجوائح والازمات الاقتصادية، وقاعدة الاقتصاد الإسلامي هي واسعة الاركان متعددة الاطراف والأسس غنية بكثرة البدائل النافعة والحلول المفيدة لإجراء الاصلاحات الاقتصادية الفورية.

خطة البحث: يقسم الباحث بحثه الى مبحثين وستة مطالب، وقد تكلم في المبحث الأول عن

اساسيات وعناصر قوة الاقتصاد الإسلامي، وما هي أسباب النهوض به، وذكر الأدلة القرآنية والنبوية على أهمية الاقتصاد الإسلامي وما له من اتصال بمعاش العباد ومعادهم وما له ربط وثيق بالعقيدة الإسلامية، وما هي الطرق الصحيحة لتنمية الاقتصاد الإسلامي، وما هي المعوقات التي من شأنها تُضعف قوة الاقتصاد الإسلامي، ثم بين أن الاقتصاد الإسلامي يجمع بين الروح والمادة، وبين أن الأسس المهمة في رفد الاقتصاد النفقات والزكوات وهي من أهم المبادئ الاقتصادية لذوي الطبقة المحدودة،

ثم ذكر في المبحث الثاني الشواهد من الازمات التي مرّ بها الاقتصاد الإسلامي وكيفية الخروج من هذه الازمات بتفوق، وذكر، وأن الاقتصاد الإسلامي مرتبط بالعقيدة الإسلامية ارتباطاً وثيقاً، وأن التقنين والترشيد من أهم الاسس التي تحافظ على موازنة الاقتصاد الإسلامي لا سيما في ظل الازمات.

المبحث الاول: أساسيات الاقتصاد الإسلامي وعناصر نهضته، وفيه ثلاثة

مطالب:

المطلب الاول: حث الشارع الحكيم على التجارة والكسب المباح، والتنوع في موارده،

لقد حثت نصوص الكتاب والسنة متضافرة على حض العباد وترغيبهم في وجوه المعاملات والمكاسب من انواع التجارات والصناعات واصناف البيوع المتنوعة؛ فمن ذلك:

أولاً: الأدلة القرآنية الدالة على الحث على السعي والتجارة والرزق المباح:

1- قوله تعالى: [فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون] (الجمعة: 10)، "مصادر الاقتصاد الاساسية في أي بلد أربعة هي: الزراعة والصناعة والتجارة وجهد الانسان، وبالرغم من أن زيادة الانتاج غير متعلقة بوجهة النظر لها أثر من حيث إنشاء المشاريع الاقتصادية وتوجيهها"⁽¹⁾

قال الامام الطبري: "وقد يحتمل قوله تعالى (وابتغوا من فضل الله) أن يكون معينا به، والتمسوا من فضل الله الذي بيده مفاتيح خزائنه لديناكم وأخراكم"⁽²⁾، فهذا نص قرآني صريح على العمل من خلال صورة الانتشار التي جاءت مطلقة دون قيد ما لنيل فضل الله عز وجل في السعي للكسب ولإنماء التجارة وتضعيف سبل العيش بما يتناسب مع حدود الشريعة الغراء.

2- قال الله تعالى: [هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور] (الملك: 15)،

وقال الحافظ ابن كثير عند قوله تعالى: (هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور). "ثم ذكر نعمته على خلقه في تسخيره لهم الارض، وتذليله إياها لهم، بأن جعلها قارة ساكنة لا تمتد ولا تضطرب بما جعل فيها من الجبال، وأنبع فيها من العيون وسلك فيها من السبل، وهياً فيها من المنافع ومواضع الزروع والثمار، فقال: (هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها) أي: فسافروا حيث شئتم من أقطارها، وترددوا في أقاليمها وأرجائها في

(1) الاسعد العجيلي، مقال بعنوان: "التجارة الخارجية في الاسلام" تونس، جريدة التحرير، تونس، 2018م، شبكة الانترنت العنكبوتية.

(2) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد الطبري، توفي سنة: 310هجرية، تفسير الطبري، تحقيق: بشار عواد، وعصام فارس الحرساني، الناشر: مؤسسة الرسالة، 2014م، ص514.

أنواع المكاسب والتجارات، واعلموا أن سعيتكم لا يجدي عليكم شيئاً، إلا أن يبسره الله لكم، ولهذا قال: (وكلوا من رزقه) فالسعي في السبب لا ينافي التوكل⁽³⁾.

تضمنت هذه الآية على أن الله عز وجل قد ذلل للعباد الخيرات التي أودعها في الارض؛ فما عليهم إلا بالأخذ بالأسباب النافعة من خلال أعمال العقل والفكر استعمال موارد الارض وبركاتها، وطرق الاستثمار لها بما يكون كفيلاً للمعاش ولعمران الارض ورقياً.

ثانياً: الأدلة النبوية الدالة على الحث على السعي والتجارة والرزق المباح:

"إن التجارة وطلب الرزق من الامور المشروعة في الاسلام، فالأصل في الاباحة بل قد تكون مستحبة بحسب المقصد منها، والمال من الضروريات التي لا تستقيم مصالح الدنيا إلا به، وهو قوام حياة البشر ومعاشهم، يقول ابن حجر: "إن الله جعل المال قياماً لمصالح العباد، وفي تذييرها تفويت تلك المصالح، ولا يمكن تحصيل المال إلا عن طريق التكسب والمضاربة والاجارة وغيرها من المسائل"⁽⁴⁾

1- من دلائل السنة النبوية المطهرة التي تحث على الكسب المباح وترغب فيه؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين؛ فقال تعالى: [يأيتها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً]، وقال تعالى: [يأيتها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه الى السماء: يا رب! ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب له؟!))⁽⁵⁾، قال الحافظ ابن دقيق العيد: "وهذا الحديث أحد الأحاديث التي عليها قواعد الاسلام، ومباني الاحكام، وفيه الحث على الانفاق من الحلال، والنهي عن الانفاق من غيره، وأن المأكول والمشروب والملبوس ونحوها ينبغي أن يكون حلالاً خالصاً لا شبهة فيه وإن من أراد الدعاء كان أولى بالاعتناء بذلك من غيره، وفيه أن العبد إذا أنفق نفقة طيبة فهي التي تزكو وتنمو وأن الطعام اللذيذ غير المباح وبالا على آكله ولا يقبل الله عمله"⁽⁶⁾، والنصوص في هذا الباب كثيرة تدلل على اعتناء الاسلام بشأن التجارة ووجوه المكاسب وتنوع مصادر المعاملات في سبيل تنمية الاقتصاد العام وتنشئة النشاط العملي الفردي والجماعي.

(3) ابن كثير، الحافظ ابي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، توفي سنة: 774 هجرية، تفسير ابن كثير، الناشر؛ دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، ص 563.

(4) الهذال، سليمان بن محمد الهذال، مقال بعنوان "الابتغاء من فضل الله" مجلة البيان الالكترونية، تاريخ النشر: 2021م

(5) مسلم، مسلم بن الحجاج، في صحيحه، كتاب الاربعين النووية، تأليف: محيي الدين ابي زكريا يحيى بن شرف النووي، شرح الامام ابن دقيق العيد، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الثانية، تاريخ النشر: 1423 هجرية، برقم: 1015.

(6) ابن دقيق، الحافظ ابن دقيق العيد، توفي سنة: 702 هجرية، شرح الاربعين النووية، الناشر: دار ابن حزم، تاريخ الطبعة: 1423 هجرية، ص 63.

يُستنتج من هذا المطلب، حث الإسلام على العمل والسعي لكسب المال للعيش، وأن التجارة بتنوع مصادرها مدعاة إلى نماء الأموال، وتنوع سبل المعاملات من وجوه قوة الاقتصاد الإسلامي، والمبادرة إلى اغتنام واستثمار خبرات الأرض وبركاتها بالوجه الأمثل العائد نفعه إلى مضاعفة الاقتصاد واثرائه المتصاعد.

المطلب الثاني: صيانة الإسلام لاقتصاده من شتى موجبات إضعافه أو إيھانه

من صور المعاملات والمكاسب المحرمة التي في الحقيقة تضعف جوانب نمائه الروحي والمعنوي الاصيل.

إن المتأمل في نصوص الشريعة يجد أنها قد وضعت القواعد الرصينة لسبل نماء الاقتصاد الإسلامي من جهة، ومن جهة أخرى كافتحت شتى الصور التي تتغلغل إلى سماحة الإسلام، ورصانة معدنه في الحرص على الاكتفاء بالكسب الحلال وتجنب الكسب الحرام، وإن رأى صاحبه أنه سبيل لكسب المال وزيادته لكنه في الحقيقة طريق للانحدار والهاوية، فكسب الربا مثلاً أو صيغ المعاملات الربوية الشائعة في المجتمع يظهر لأهلها الزيادة في المال الربوي فيما يظهر له، لكن عاقبته إلى قلة، فهي ليست النموذج والمثال الصادق لإثراء الفرد أو قوة الاقتصاد، فإن كان الإسلام قد رغب بترك المعاملة التي لا يآثم فيها المرء، لكنه لاحتوائها على شبهة فيها فيندب له تركها ونزاعها؛ فكيف بالمعاملات التي فيها الحرام أو الربا صريح!!؟

فعن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي

الله عنه قال: ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك))⁽⁷⁾

فالمال المكتسب من الحرام أو من وجوه المعاملات التي اشتملت على المحرمات، أو محتقة بالشبهات التي تؤدي إلى الحرام الصريح، هي لا تفيض في المال ولا تزيد في نماء الاقتصاد أفراداً كانوا أو جماعات بل تأتي عليه بما يحق عنه البركة وبنقص من قدره المعنوي، قال الله تعالى في شأن الربا: [يحق الله الربا ويربي الصدقات] (البقرة: 276).

قال الإمام القرطبي في تفسيره: "يحق الله الربا يعني في الدنيا، أي: يذهب بركته وإن كان

كثيراً، روى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إن الربا وإن كثرت فعاقبته إلى قل)،

(7) الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: 807هـ)، موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، المحقق:

حسين سليم أسد الداراني - عبده علي الكوشك، الناشر: دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة: الأولى، (1411 - 1412 هـ) = (1990 م - 1992 م)، ج2، ص228.

وقيل: يحق الله الربا يعني في الآخرة. وعن ابن عباس في قوله تعالى: يحق الله الربا قال: لا يقبل منه صدقة ولا حجا ولا جهادا ولا صلة، والمحق: النقص والذهاب، ومنه محاق القمر وهو انتقاله. ويربي الصدقات، أي: ينميها في الدنيا بالبركة، ويكثر ثوابها بالتضعيف في الآخرة. وفي صحيح مسلم: ((لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ، إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ، فَرَبَّيْهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ قُلُوءَهُ، أَوْ قُلُوصَهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، أَوْ أَعْظَمَ))⁽⁸⁾،⁽⁹⁾

فيتضح لنا من خلال هذه الجولة أن الإسلام قد جعل نظام الاقتصاد فيه قائم على أصالة المنبع في الاستثمار والنماء المالي من جانب، ومن جانب آخر نقائه وطهارته من المكاسب المحرمة بكافة صورها وهي على مراتب في الحرمة والمنع، لأنها في الحقيقة ماهي إلا جوانب مظلمة وممحققة للخيرية وبركة الاقتصاد المالي من طرف، ومن طرف آخر سبيل لفتح باب شر عظيم في صلة العبد مع ربه عز وجل من تعرضه لمقته وسخطه وعقابه عاجلا وأجلا.

فإنه عز وجل الذي خلق الخليقة، وأوجد لهم سبل الحياة الطيبة والعيش الرغيد، هو أعلم من خلقه بوجوه المكاسب الصحيحة والطيبة منها، والمكاسب الفاسدة أو الباطلة، التي نزع من جميع صورها البركة ووفرة الرزق، واتساع الرصيد المالي، فلا بد أن يراعى في باب الاقتصاد المالي هذا الأصل العظيم الذي تجده غائبا في المجتمعات التي ليست بمسلمة فينتشر ويفشو في ربوعها شتى صور المعاملات والمكاسب التي نهى الله ورسوله عنها، فهي لم يراعى فيها الجهة الإيمانية المعنوية وكيفية الاستثمار المالي مع ما فيه من الأضرار بالمستفيد كما في القرض الربوي، فلم يعتنى بالمستقرض المحتاج للقرض، بل نجد العكس يضرب عليه بمضاعفة الربا أضعافا مضاعفة، وفيه من ظلم الفقير واثقال كاهله، فينعدم معها جانب الرحمة والسماحة في التعامل، ويضعف معها جانب استصحاب الأخلاق الإدمية والقيم الربانية.

فنستفيد من هذا أن كل صور البيوع والمعاملات المحرمة هي لا تضيف إلى الاقتصاد الإسلامي قوة ورصانة؛ بل توهنه وتضعفه، فينبغي على الأفراد والمجتمعات مراعاة هذا الأصل.

(8) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ج2، ص702.

(9) القرطبي، أبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، توفي سنة: 671هـ، الجامع لأحكام القرآن، ضبطه وحققه وقابل مخطوطاته: سالم مصطفى البدر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ج1، ص27.

يُستنتج من هذا المطلب: صيانة الاسلام لركائزه الاقتصادية من شوائب الاموال
والمعاملات المحرمة، وأن الاسلام يدعو الى المحافظة على الاقتصاد من جهتين:
أحدهما: الجهة المادية المثمرة والتي ينمو بها الاقتصاد ويرتقي فتحافظ عليه من الانكسار
أو الضعف والانهيار.

ثانيهما: الجانب المعنوي الذي اختص به الاقتصاد الاسلامي دون غيره بالانعزال الكلي
عن المعاملات المحرمة والبيوع الربوية فهي طريق لأذهاب البركة والنماء المستديم للاقتصاد
الذي يمثل عصب الحياة وشريان جريان ديمومة البقاء.

المطلب الثالث: استعمال النفقات والصدقات في وجوه البر والاحسان الى الناس وتحفيز
الموسرين والاغنياء على اعمال هذه الشعيرة ولاسيما في ايام الفقر والمسغبة وغلبة الجوائح وقلة
الموارد المالية وضعف الانتاجية؛ وتلكى الاقتصاد وانحداره، ليكون بذلك دعماً لاقتصاد الدولة
المسلمة العام ومساندته في تغطية النفقات العامة.

لقد حث الاسلام على اخراج النفقات والصدقات وعد ذلك من أعظم وجوه البر والاحسان
وأنها من صلب الايمان، ولقد تضافرت نصوص الكتاب والسنة على ذلك.
قال الله تعالى [وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه] (سبأ: 39)، فالأنفاق سبيل الى الاخلاف
وليس الى العدم المحض.

وقوله تعالى: [وما تنفقوا من خير فلاأنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من
خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون] (البقرة: 272).

ترشد الآية الكريمة الى الانفاق والبذل لأنه يدعو الى الإيجابية النقية العائد نفعها للمنفق في
الدنيا والآخرة، وأنه طريق للإيفاء من الله عز وجل مكان ما أنفق العبد فيه من الخير الى الناس
دون نقصان أو ظلم لحسناته.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما من يوم يصبح فيه العباد إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقًا خلفًا، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكا تلفًا))⁽¹⁰⁾

فالإسلام يدعو الموسر للإنفاق وبذل العطايا على من هو بحاجة الى النفقة لسد حاجته ولكسر ضرورته للمال، ووعد بالإخلاف للمنفق خيرا، ودعا الى نبذ البخل بكافة صورته لأنه يدعو الى عدم مواسة الغني للفقير وتركه وحاجته.

فعن أبي أمامة صري بن عجلان رضي الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ إِذَا تَبَدَّلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَإِنْ تَمَسَّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَإِبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى))⁽¹¹⁾

يرغب الاسلام الانسانية كافة الى ضرورة اعمال الاحسان الى البشرية، فهو طريق للقضاء على مظاهر للفقر وشدة العوز ولاسيما أيام الشدائد والجوائح والأوبئة التي تشتد فيها حاجة الطبقة الفقيرة للمتطلبات الضرورية في الحياة؛ لاسيما مع قلة الاموال، وضعف المؤشر الاقتصادي، وعدم كفايته لتغطية كافة النفقات، فيتعين عندئذ على الطبقة الغنية الى الاعانة بكفالة الفقراء بالطعام والشراب والدواء والعلاجات الحيوية، لأنه باب من ابواب انقاذ النفس البشرية من الهلاك المحقق، ولاسيما وقد تضعف فيه خزينة الدولة على سداد كل هذه التكاليف لكافة الشرائح، وخصوصا البلاد المسلمة التي اقتصاد دولها أساسا يعاني من مشاكل عديدة فلا يكون بمقدورها سداد وتغطية كل تلك التكاليف، وذلك لضعف الناتج الاقتصادي، فيتصدر دور أهل الغنى والإيسار لإعانة الاقتصاد الإسلامي لتلك الدولة من جهة، ومن جهة اخرى القيام بواجب اعانة الشريحة الضعيفة الدخل والمورد.

(10) الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م، ج3، ص88.

(11) الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاک، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج4، 5)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م، ج4، ص573.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((ما نقصت صدقة من مال،))⁽¹²⁾

فالصدقات من المنظور الشرعي لا تنقص الاموال بل تربيته وتنميته وتزيده أفرادا كانوا أو جماعات، إن أحسن التصرف بها لأنها تدوير المال في المجتمع الاسلامي فهي تقوي الاقتصاد في الدولة المسلمة من جهة تدوير المال في السوق وتنشط العمل، وتحفز للنشاط العملي، فتحرك طرق البيع والشراء والمعاملات الاخرى نتيجة حركة عرض المال والتدوير الحاصل من الانفاق، وخصوصا أيام الجوائح العامة كجائحة كوفيد19.

إن الانفاق العام من قبل أصحاب التجارات المتنوعة وأصحاب رؤوس الاموال المتعددة ممن أغناهم الله عز وجل فنتجته مشارب نفقاتهم الى محددات مهمة ايام الجوائح منها:

- 1- الانفاق في الطعام والشراب.
 - 2- تفعيل الانفاق في دور الزكوات والصدقات.
 - 3- الحث على الصدقات العامة بتعدد مطالبها.
 - 4- الانفاق على مراكز الصحة والمشافي الخاصة التي تعتنى لاستقبال المصابين بجائحة كوفيد19.
 - 5- الانفاق على شراء الادوية والمضادات الحيوية واللقاحات والعقاقير الطبية التي يتضاعف الطلب عليها ايام جائحة كورونا وتعجز نفقة الدولة على تغطيتها، ولتخفيف المعاناة على المصابين.
 - 6- المعاناة أيام جائحة كورونا مما يساند ويعاضد اقتصاد الدولة المسلمة من الانكسار والانهييار
- ومن الجدير بالذكر بأن أصل باب الانفاق والاحسان بوجه البر والخير ولاسيما أيام الاعسار وانتشار الاوبئة لا تجد فعاليتها شديدة النشاط إلا في المجتمعات المسلمة، بعكس المجتمعات الغير اسلامية فهذا المبدأ بهذا الشمول والعموم غير مفعّل على التمام والكمال، إلا في صور هيئات خاصة انضوت تحت مظلة الامم المتحدة، أو على شكل منظمات انسانية، فهي منحصرة بجهات مخصوصة، أما في المجتمع الاسلامي فهي مرغّب بها في الافراد عامة بحسب ما يدعو إليه الدين والمعتقد الاسلامي ومقتضيات الايمان، ولما فيه من إقامة لمبدأ الرحمة

(12) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م، ج12، ص139.

والتعاطف والاستشعار لألم المرضى والمصابين بالأوبئة والفقراء والمحتاجين، قال الله تعالى: [ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة] (الحشر: 9).

فمبدأ الايثار لا تعرفه المواثيق والقوانين الدولية سوى الدستور الاسلامي الخالدة معالمه.

وفي قوله تعالى: [فلا أقتحم العقبة وما أدراك ما العقبة • فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة • يتيما ذا مقربة • أو مسكينا ذا متربة] (البلد: 12 - 16).

فمجازة عقبات الدنيا والاخرة بمساندة المعوز زمن عسره، يتيما كان أو مسكينا، وكوفيد 19 من الايام التي تتضاعف فيها الجهود والقدرات للمساهمة في حماية دعائم الاقتصاد للدولة المسلمة وايجاد سبل نهضته وديمومته.

يُستنتج من هذا المطلوب: أن الاسلام يدعو الى الانفاق لسد حاجات الفقراء والمساكين ووعده على ذلك بالإخلاف والثواب الاخروي، وحثت نصوص الشريعة وأكدت الى التصدق، ويتأكد ذلك في أزمنة العسر وفشو الاوبئة والامراض الفتاكة، كمثل انتشار كوفيد 19 في أيامنا هذه، ووجوه الانفاق متعدد الانواع والمشارب فيشمل الجانب الصحي، من علاج وعقاقير ولقاحات وتوفير المراكز الصحية، ونحو ذلك، وجانب ضروريات الحياة من طعام وشراب، فضلا عن الجوانب الأخرى، والاقتصاد الاسلامي لبعض الدول المسلمة غير الغنية قد لا تتمكن خزيرتها من سد كافة احتياجات الشعب ويزداد ضعفها مع تضاعف اعداد المصابين بالبواب مع ضعف الناتج القومي للاقتصاد، فيتجلى دور أصحاب رؤوس الاموال والاثرياء لسد العجز الاقتصادي للدولة المسلمة.

المبحث الثاني: معالم في مكونات الاقتصاد الاسلامي التنظيمية والزمانية؛ وفيه

ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: شواهد تاريخية تثبت قدرة الاقتصاد الاسلامي على مجازة العقبات لما فيه من عناصر

متميزة عن غيره من نظم اقتصادية اخرى.

إن المتتبع للتاريخ الاسلامي يجد أن المسلمين قد مروا بحقب زمنية، وأزمنة متعددة أصيبت مجتمعاتهم بأوبئة وجوائح متعددة، كما حدث في وباء طاعون عمواس سنة 18 هجرية، في

زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث وقع ببلدة صغيرة يقال لها: عمواس، وهي: بين القدس والرملة، ومات فيها الكثير من الناس⁽¹³⁾

وحدث مثله كذلك وقوع وباء الطاعون سنة: 69 هجرية، في البصرة، في زمن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه وسمي بالجارف لكثرة من مات فيه⁽¹⁴⁾.

وقد ذكر ما يشابه ذلك الحافظ ابن كثير أنه عندما اجتاح المغول بغداد ودمروها سنة: 656 هجرية، وكثر القتل في الناس في الطرقات كأنها تلول، وقد سقط عليهم المطر فتغيرت صورهم وأنتنت من جيفهم البلد وتغير الهواء فحصل بسببه الوباء الشديد حتى تعدى وسرى في الهواء الى بلاد الشام، واجتمع على الناس الغلاء والوباء والفناء والطاعون⁽¹⁵⁾.

وفي العصر المملوكي تعرضت بلاد الشام لوباء الطاعون اجتاح معظم مناطقها في سنة: 748 هجرية، وقد أطلق عليه اسم الطاعون الاعظم لسعة انتشاره وشدة فتكه وقد أفنى هذا الطاعون سكان مدن حلب ودمشق والقدس والسواحل كما انتشر في حلب داء اسمه الفناء الاعظم، في سنة: 795 هجرية⁽¹⁶⁾.

ووقع كذلك في عام: 87 هجرية، طاعون في العراق وبلاد الشام سمي بطاعون الفتيات، لأنه وقع في النساء والعداري أولاً، فوقع بالنساء قبل الرجال، وقد سماه الغير طاعون الاشراف، لكثرة ما توفي فيه من أشراف القوم وأفاضلهم،

وكذلك ما حدث من وقوع وباء الطاعون في العصر الاموي، وهو طاعون مسلم بن قتيبة في سنة: 131 هجرية، والذي سمي باسم اول من مات به وقد وقع الطاعون بالبصرة واستمر لثلاثة اشهر، واشتد في رمضان حيث كان يحصي في الناس في بعض الايام ألف جنازة أو يزيد⁽¹⁷⁾.

(13) الصلابي، محمد علي الصلابي، سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، شخصيته وعصره، الناشر: مؤسسة أقرأ، القاهرة، سنة النشر: 2005م، ص 231.

(14) نصير بمجت فاضل، الطواعين في صدر الاسلام والخلافة الاموية، مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية، تاريخ النشر: 2011م.

(15) ابن كثير، البداية والنهاية، الطبعة: السادسة، تاريخ النشر: 1408 هجرية، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان، ج 13، ص

(16) الطراونة، مبارك محمد الطراونة، الوبئة وآثارها الاجتماعية في بلاد الشام في عصر المماليك الشراكسة، المجلة الاردنية، تاريخ النشر: 2010م.

(17) نصير بمجت فاضل، الطواعين في صدر الاسلام والخلافة الاموية، مجلة جامعة كركوك للدراسات الانسانية، تاريخ النشر: 2011م.

فموضع الشاهد من هذه الحوادث أن التاريخ الاسلامي قد شهد وقوع من أجناس الأوبئة والجوائح المتعددة والمتكررة، لكن قد كان للمسلمين ولما لهم من اقتصاد وفكر يتلائم مع ظروفهم ومتطلباتهم، تمكنوا فيها من تخطي العقبات والصعاب وتجاوزها وتعيدها الى استقرار النظام الاقتصادي وتحمله لأعباء الدولة وتكاليفها المتنوعة في شؤون البلاد ورعاياهم.

فلهذا نجدهم أنهم قد رفعوا من قدراتهم النظامية لاستيعاب الجوائح بالطرق الممكنة، لمعالجة المصابين بالأوبئة، ونوعوا من طرق مكافحتها، والتقليل من معاناة المصابين بها، بما يعين على الاستقرار الامني والاقتصادي والصحي، ففي العهد المملوكي مثلاً ولشأنه مواجهتهم للأوبئة المنتشرة التي أصابت أهل الشام ومصر عمد بعض السلاطين والاميريين من الناس بقصد الثواب والتقرب الى الله عز وحل الى بناء البيمارستانات في مدن الشام جميعها لمداداة ورعاية المطعونين والمصابين بالأوبئة كالحمل وغيرها⁽¹⁸⁾.

يُستنتج من هذا المطلب: أن التاريخ الاسلامي قد شهد المرور بأوبئة وجوائح متعددة وفتاكة وذات انتشار كبير، لكن سرعان مازال أثرها بفصل الله عز وجل اولاً ثم بالتدبير وحسن النظام الاقتصادي والسياسي، إن المسلمين كانوا على قدر المسؤولية في شأن بالعمل بالحجر الصحي للمصابين بالبواباء من جهة، ومن جهة اخرى بإنشاء المشافي الصحية؛ لرعاية المصابين بالأوبئة والطواعين، من خلال استثمار الاغنياء لأموالهم في التخفيف من حدة الجائحة، ولمعالجتهم ورعايتهم.

المطلب الثاني: ترابط السلوك الاقتصادي بالعقيدة الاسلامية من خلال المنظور الشرعي.

من المحاور الرئيسية التي ركز عليها الاسلام بأدلته العامة هو الربط المحكم للسلوك الاقتصادي بالعقيدة بمحاورها المتعددة والايمان الذي يدعو إليه القران والسنة النبوية، فمن ذلك فقد ربط الاسلام بين بعض العقوبات والمحن بزواج اقتصادية جزاء لفوات الايمان الصحيح والمعتقد النفيس، فقد قال تعالى: [ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين ونقص من الثمرات لعلمهم يذكرون](الأعراف: 130).

(18) الطروانة، مبارك محمد الطروانة الاويفة وأثارها الاجتماعية في بلاد الشام في عصر المماليك الشركاسة، تاريخ النشر: 2010م، المجلة الاردنية، تاريخ النشر: 2010م.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ قَطُّ إِلَّا كَانَ الْقَتْلُ بَيْنَهُمْ، وَمَا ظَهَرَتْ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، وَلَا مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ إِلَّا حَبَسَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْقَطْرَ))⁽¹⁹⁾.

ومن الأدلة الشرعية على ارتباط الايمان والتقوى بالاقتصاد ونمو بركتها؛ قوله تعالى:
[ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض] (الأعراف: 96).

بل قد جعل الاسلام ارتباط العمل الصالح كاستغفار وجعله من موجبات تتابع الارزاق والاموال وبركتها وسعتها، قال الله تعالى [فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا] ويمدكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا] (نوح: 10 - 13)⁽²⁰⁾.

يُستنتج من هذا المطلب: ارتباط الايمان والمعتقد السليم بشأن الرزق الألهي لعباده، وأن زوال الايمان أو تلاشيه موجبة للمحن وقلة الارزاق وهذا جانبه إيماني معنوي وعقدي مهم، لتنبية القرآن عليه، وضرورة حسن الصلة مع الله عز وجل الذي خزائن السماوات والأرض بيده، وأن العقوبات الالهية المقدره على العباد حكمتها بفوات الايمان؛ أو اختلال عقدي.

المطلب الثالث: من أهم عناصر الاقتصاد هو الترشيح وحسن التنظيم في التوازن في توزيع الثروات،

والاعتدال في تنظيم قوى السوق المتنوعة.

من أعظم موازين الاقتصاد الاسلامي المحافظة على توازنه مع معرفة مكامن مواضع الخلل والاضطراب، المؤدي الى الضعف والانكسار له، وهذا ما أرشد إليه القرآن الكريم؛ لأن الفوضى في التوزيع وعدم التوازن في تنظيم الاموال والارزاق فالزيادة في العطايا بتخطي الحدود الاقتصادية ربما مؤداها الى طغيان النفوس؛ قال الله تعالى: [ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر] (الشورى: 27).

(19) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخشروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بيومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م، ج5، ص21.

(20) يُنظر: د. فؤاد عبدالله العمر، مقدمة من تاريخ الاقتصاد الاسلامي وتطوره، الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، تاريخ النشر: 1424 هجرية، جدة، المملكة العربية السعودية.

فتفيدنا هذه الآية الكريمة أن الله عز وجل علم من أحوال عباده أنه لو أفاض عليهم الخيرات والبركات والارزاق لربما أدى بهم المال الى الشره والطغيان، ولزادوا بغيا وعدواناً، وتناسي المنعم لهم والانشغال بشكره، فتفوت بذلك مصالح عظيمة؛ وينبني على هذا لا بد كذلك من الاعتدال والتوسط في النظام الاقتصادي والترشيد في النفقات؛ للمحافظة على السوق المال بحال صحي معتدل تنتظم معه المصالح العامة وبقاء ديمومتها، قال الله تعالى: [وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم](الحجر: 21).

فما يؤخذ من هذا النص القرآني على أن الانزال الألهي للرزق بالقدر المنتظم والمعتدل الذي تحصل به المصلحة العامة وتنتظم به بقاء الحياة؛ ويتحصل معه المقصود والحكمة الألهية، دون الانعدام الكلي للرزق المفضي لزوال الحياة، والطغيان المفرط الذي ينتج معه الاختلال والاضطراب البشري، فتفوت معه مصالح كبرى.

ولهذا نجد أن القرآن الكريم قد وجه الى ترشيد السلوك الاقتصادي وبين ذلك من خلال قصة يوسف عليه السلام يتضح معها حسن التنظيم وحكمة القيادة في الاقتصاد عدلاً وحفظاً ورعاية كما قال الله تعالى على لسان يوسف الصديق: [اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم] وكذلك مكننا ليوسف في الارض يتبوأ منها حيث يشاء [يوسف: 55-56].

أي: أني حفيظ للمال وللإقتصاد، وعليم بوجوه الانفاق ووضع المال في محله دون زيادة او نقصان، فجمع بين العلم الاقتصادي، والامانة الشرعية.

ولهذا وجه الاسلام الى الاعتدال والترشيد الاقتصادي، وتشتد الحاجة إليه في أيام الجوائح والأوبئة التي تقل معها نسبة النمو الاقتصادي بل قد تضعف كثيراً وينمو الركاد ويزداد، فيتعين جانب التقنين والترشيد، قال الله تعالى: [ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً](الاسراء: 29)⁽²¹⁾.

يُستنتج من هذا المطلب: الاعتدال والاتزان في أنظمة الترشيح للأسس النظام الاقتصادي، وانه اتجاه شرعي ونظام حياتي معتدل، الوسطية في نظام السوق للنفقات أصل متين لرصانة الاقتصاد وقوته المستمرة، وحسن التدبير في النظم الاقتصادية

(21) يُنظر: د. فؤاد عبد الله العمر، مقدمة من تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، تاريخ النشر: 1424هـ، جدة، المملكة العربية السعودية.

سبيل لتخطي زمن الاوبئة والتخلص من آثارها السلبية المنعكسة على الاقتصاد الإسلامي.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج، توصل الباحث الى النتائج التالية:

- 1- ابراز النظر لدى الباحثين والمتخصصين الى ضرورة العمق في استخراج الابحاث القوية والرصينة في مجال النظم الاقتصادي من خلال المنظور الإسلامي لانه زاخر بالفوائد والفرائد.
- 2- الاقتصاد الإسلامي قوي الاركان مترسخ الجذور له القدرة على تجاوز المحن من خلال تعدد مشارب وانواع موارد الرشد والاستثمار فيه، والقضاء على مظاهر الفقر والركود التجاري والاستثماري.
- 3- الاقتصاد الإسلامي أدلته الاصلية طموحية في تحفيز الانتاج والابداع المعرفي في تداول الاموال الى كافة الشرائح.
- 4- الاقتصاد الإسلامي لا يفتقر الى غيره من النظم الاقتصادية وانما يتطلب الى من يجدد دلائل الاستثمار وتفعيلها ايام الجوائح.

ثانياً: التوصيات، توصي الدراسة الى تكريس المؤتمرات والندوات المعنية بالشؤون

الاقتصادية عامة والمعاصرة خصوصاً بما يخدم به الاقتصاد الإسلامي لتبادل العلوم والمعارف بما يكون فيه تلاقحاً للأفكار ويرفد به الخزينة المعرفية للاقتصاد الإسلامي.

كذلك توصي الدراسة الى انشاء مراكز خاصة مموله ومدعومة من المؤسسات الحكومية الى استقطاب ابرز المتخصصين والباحثين بشأن الاقتصاد عموماً والإسلامي خصوصاً بما يضيف المزيد من العلوم المصرفية والاستثمارية والتجارية والانتاجية وسبل الاستفادة منها مواكبة للتطور الحديث في الاقتصاد العالمي وواجه تجاوز العقبات والازمات وفق سياسة اقتصادية علمية حديثة الطرح رصينة بروح قواعد الشرعية.

المصادر والمراجع

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
ابن دقيق، الحافظ ابن دقيق العيد، توفي سنة: 702 هجرية، شرح الاربعين النووية، الناشر: دار ابن حزم، تاريخ الطبعة: 1423 هجرية.
ابن كثير، البداية والنهاية، الطبعة: السادسة، تاريخ النشر: 1408 هجرية، مكتبة المعارف، بيروت، لبنان.

ابن كثير، الحافظ ابي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، توفي سنة: 774 هجرية، تفسير ابن كثير، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه.
الاسعد العجيلي، مقال بعنوان: "التجارة الخارجية في الاسلام" تونس، جريدة التحرير، تونس، 2018 م، شبكة الانترنت العنكبوتية.

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1996 م.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجُردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي، الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م.
الصلابي، محمد علي الصلابي، سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، شخصيته وعصره، الناشر: مؤسسة أقرأ، القاهرة، سنة النشر: 2005 م.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد الطبري، توفي سنة: 310 هجرية، تفسير الطبري، تحقيق: بشار عواد، وعصام فارس الحرستاني، الناشر: مؤسسة الرسالة، 2014 م.
الطراونة، مبارك محمد الطراونة، الاوبئة وآثارها الاجتماعية في بلاد الشام في عصر المماليك الشراكسة، المجلة الاردنية، تاريخ النشر: 2010 م.
فؤاد عبدالله العمر، مقدمة من تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، تاريخ النشر: 1424 هجرية، جدة، المملكة العربية السعودية.

القرطبي، أبي عبدالله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، توفي سنة: 671 هجرية، الجامع لأحكام القرآن، ضبطه وحققه وقابل مخطوطاته: سالم مصطفى البدري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
مسلم، مسلم بن الحجاج، في صحيحه، كتاب الاربعين النووية، تأليف: محيي الدين ابي زكريا يحيى بن شرف النووي، شرح الامام ابن دقيق العيد، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الثانية، تاريخ النشر: 1423 هجرية.

نصير بهجت فاضل، الطواعين في صدر الإسلام والخلافة الأموية، مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، تاريخ النشر: 2011م.
الهذال، سليمان بن محمد الهذال، مقال بعنوان "الابتغاء من فضل الله" مجلة البيان الكترونيًا، تاريخ النشر: 2021م.
الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: 807هـ)، موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، المحقق: حسين سليم أسد الداراني - عبده علي الكوشك، الناشر: دار الثقافة العربية، دمشق، الطبعة: الأولى، (1411 - 1412 هـ) = (1990 م - 1992 م).